أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب

تأليف الشيخ جلال الدين السيوطي

٢٨٦٢
٥٢٠٩١

هذا الكتاب

انموذج اللبيب

بخصائص الحبيب

تأليف الشيخ

جلال الدين

السيوطي

رحمه

الله

اودعت في هذا الكتاب لا اله

الا الله محمد

رسول

الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اتقن بحكمته كل شيء فاحتبك • وبعث حبيبه محمدا صلى الله عليه وسلم فانار به كل حلك • واتاه من المعجزات والخصايص ما لم يوته نبي ولا ملك • وجعل جنده الملايكة تشيعه حيث سلك • صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه ما سار في فلك ودار في فلك • وبعد فهذا انموذج لطيف • وعنوان شريف • لخصته من كتابي الكبير الذي جمعت فيه المعجزات والخصايص النبوية وعظيم فضايلها قصرته على ايراد الخصايص سردا وجيزا • وميزت فيه كل نوع من انواعها تمييزا • وسميته انموذج

اللبيب

اللبيب • في خصايص الحبيب • وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب •

ويحصر في بابين الباب الاول في الخصايص الذي اختص بها على جميع الانبيا ولم يوتها نبي قبله وفيه اربعة فصول الفصل الاول فيما اختص به في ذاته في الدنيا اختص صلى الله عليه وسلم بانه اول النبيين خلقا و بتقدم نبوته فكان نبيا وادم منجدل في طينته و بتقدم اخذ الميثاق عليه و بانه اول من قال بلى يوم الست بربكم و خلق ادم وجميع المخلوقات لاجله و كتابة اسمه الشريف على العرش و كل سما و اكنان وما فيها

وسايرما في الملكوت و ذكر الملايكة له في كل
ساعة و ذكر اسمه في الاذان في عهد ادم
و في الملكوت الاعلى و اخذ الميثاق
على النبيين ادم فمن بعده ان يؤمنوا
به وينصروه و التبشير به في الكتب
السابقة و نفته فيها و نعت اصحابه
وخلفايه وامته و حجب ابليس من
السموات لمولده و شق صدره
في احد القولين وهو الاصح و جعل
خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث
يدخل الشيطان هو وساير الانبيا كان
الخاتم في يمينهم و بان له الف اسم
و باشتقاق اسمه من اسم الله كقوله
و بانه سمي من اسماء الله بنحو ستين
اسما و بانه سمي احمد ولم يسم به

احد قبله و قد عدت هذه من الخصايص
في حديث مسلم و باظلال الملايكة له
في سفره و بانه ارجح الناس عقلا
و بانه اوتي كل الحسن ولم يوت يوسف
الا شطره و بقطه ثلاثا عند ابتدا
الوحي و برويته جبريل في صورته
التي خلق عليها غير هذه البيهقي
و بانقطاع الكهانة بعثته و حراسة
السما من استراق السمع
و الرمي بالشهب على هذه اين
سبع و باحيا ابويه حتى امنا به و
بوعده بالعصمة من الناس و بالاسرا
وما تضمنه من اختراق السموات
والعلو الى قاب قوسين و وطيه
مكانا ما وطيه نبي مرسل ولا ملك مقرب

و احيا الانبيا له و صلاته امامًا بهم
و بالملايكة و باطلاعه على الجنة
والنار على هذه البيهقي و رتبه من
ايات ربه الكبرى و حفظه حتى ما زاغ
البصر وما طغى و رؤيته الباري
جل وعز مرتين و بركوب البراق في
احد القولين و قتال الملايكة معه
و سيرهم معه حيث سار معشون
خلف ظهره و باتيانه الكتاب وهو
امي لا يقرا ولا يكتب و بان كتابه
معجز و محفوظ من التبديل و
التحريف على مر الدهور و مشتمل
على ما اشتملت عليه جميع الكتب
و زيادة و جامع لكل شي و مستغن
عن غيره و ميسر للحفظ و نزل

مبهما و على سبعة احرف و من سبعة ابواب
و بكل لغة على هذه ابن النقيب و قراءته
لكل حرف عشر حسنات عد هوله
الزركشي و قال صاحب التحرير
فضل القراءة على سائر الكتب المنزلة
بثلاث من خصلة لم تكن في غيره و
قال الحليمي في المنهاج ومن عظيم
قدر القرآن ان الله تعالى خصه بانه
دعوة و حجة ولم يات نبي مثل هذا النبي
قط انما كان يكون لكل منهم دعوة ثم
يكون له حجة غيرها و قد جمعهما
الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم
في القرآن فهو دعوة و حجة دعوة
بما فيه حجة بالفاظه وكفى الدعوة
شرفا ان تكون حجتها معها وكفى الحجة

شرفا ان لا تنفصل الدعوة عنها انتهى
اعطي ﷺ كنز العرش ولم يعط منه
احد خص بالبسملة الفاتحة
اية الكرسي خواتيم سورة البقرة
السبع الطوال المفصل وبانه
معجزته مستمرة الى يوم القيامة
وهي القرآن ومعجزات سائر الانبيا
انقرضت لوقتها بانه اكثر الانبيا
معجزات فقد قيل انها تبلغ الفا
قيل ثلاثة الاف سوى القرآن فان
فيه ستمئة الف معجزة تقريبا قال الحليمي
وفيها مع كثرتها معنى اخر وهو
انه ليس في شئ من معجزات غيره ما
يحكي اختراع الاجسام وانما
ذلك من معجزات نبينا صلى الله عليه

وسلم

وسلم بانه جمع له كلما اوتيه الانبيا
من معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك
لغيره بل اختص كل بنوع اوتي
انشقاق القمر وتسليم الحجر
حنين الجذع نبوع الماء من بين
الاصابع ولم ينبت لواحد من الانبيا
مثل ذلك ذكره ابن عبد السلام قال
بعضهم خص الله تعالى ايضا بالمعجزات
في الافعال كموسى بعضا بالصفات
كعيسى وبنبينا بالجموع لتميزه
بكلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة
اجابتها دعوته احياء الموتى
كلامهم كلام الصبيان في المهد
شهادتهم له بالنبوة ذكر ذلك
البدر الدماميني بانه خاتم النبيين

ضع

واخرهم بعثا فلا نبي بعده شرعه مؤبد
الى يوم القيمة لا ينسخ ناسخ لجميع
الشرايع قبله لو ادركه الانبيا لوجب
عليهم اتباعه في كتابه وشرعه
الناسخ والمنسوخ بعمهوم الدعوة
للناس كافة انه اكثر الانبيا تابعا
وقال السبكي ارسل للخلق كافة
من لدن ادم الى نبينا فوائد له بعثوا
بشرايع له ممتنة فهو نبي الانبيا
وارسل الى الجن بالاجماع والى الملايكة
في احد القولين ورجحه السبكي
زاد البارزي والى الحيوانات
الجمادات الشجر بعثه رحمة
للعالمين حتى للكفار بتاخير العذاب
لم يعاجلوا بالعقوبة كسائر

الامم

الامم المكذبة وبان الله تعالى اقسم
بحياته واقسم على رسالته و
قوله الرد على اعدايه عنه وخاطبه
بالطف خطاب كما خاطب به الانبيا
وقرن اسمه باسمه في كتابه وفرض
على العالم طاعته والتاسي به فرضا
مطلقا الا شرط فيه والاستثنا و صفه
في كتابه عضوا عضوا ولم يخاطبه
في القران باسمه بل بيا ايها النبي يا ايها
الرسول وحرم على الامة نداه باسمه
وكره الشافعي ان يقول في حقه الرسول
بل رسول الله لانه ليس فيه من التعظيم
ما في الاضافة وفرض على من ناجاه
ان يقدم بين يدي نجواه صدقة
ثم نسخ ذلك ولم يبره في امته شيا

يسوه حتى قبض بخلاف سائر الانبيا
و بانه خليب الرحمن و جمع له
بين المحبة و الخلة و بين الكلام و
الرؤية و كلمه عند سدرة المنتهى
و كلم موسى بالجبل عد هذه اثنتى
عبد السلام و جمع له بين القبلتين
و الهجرتين و جمع له بين احكام
الظاهر و الباطن معا و جمعت له
الشريعة و الحقيقة و لم يكن للانبيا الا
احدهما بدليل قصة موسى مع
الخضر و قوله انى على علم لا ينبغى
لك ان تعلمه و انت على علم لا ينبغى
لى ان اعلمه و نصر بالرعب مسيرة
شهر امامه و شهر خلفه و اوتى
جوامع الكلم و اوتى مفاتيح خزائن

الارض

الارض على فرس ابلق عليه قطيفة من
سندس و كلم بجميع اصناف الو
حى
على هذه اثنى عبد السلام و هبط
اسرافيل عليه و لم يهبط على نبى قبله
عد هذه اثنى سبع و جمع له بين
النبوة و السلطان عد هذه الفرا
ئض
فى الاحيا و اوتى علم كل شى الا
الخمس التى فى اية ان الله عنده علم
الساعة و قيل انه اوتيها ايضا و امر
بكتمها و الخلاف جار فى الروح ايضا
و بنى له فى امر الرحيال ما لم يبن لاحد
و عد بالمغفرة و هو يمشى حيا صحيحا
قال ابن عباس ما امن استغفر احدا
من خلقه الا محمدا قال ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك و ما تاخر و قال

للملايكة ومن يقل منهم اني اله من دونه
فذلك نجزيه جهنم وقال عمر بن
الخطاب والله ما ندري ما ذا يقفر له
بها ليس هذا الرجل الذي قد بين لنا
انه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر صلى الله عليه وسلم اخرجه الحاكم
و رفع ذكره فلا يذكر الله جل جلاله
في اذان ولا خطبة ولا تشهد الا ذكر
معه و عرض عليه امته باسرهم حتى
رآهم وعرض عليه ما هو كائن في امته
حتى تقوم الساعة قال الاسفرايني
وعرض عليه الخلق كلهم من ادم
فمن بعده كما علم ادم اسماء كل شيء
وهو سيد ولد ادم و اكرم الخلق على
الله فهو افضل من سائر الانبيا ء

و

والمرسلين و جميع الملايكة المقربين م
و كان افرس العالمين على الاطلاق
ابن سراقة و ايد باربعة وزراء جبريل
وميكايل وابي بكر وعمر واعطي من اصحا
اربعة عشر نجيبا وكل نبي اعطي سبعة
و اسلم قرينه و كان ازواجه عونا
له و زوجاته وبناته افضل نسا
العالمين و ثواب ازواجه وعقابهن
مضاعف و اصحابه افضل العالمين
الا النبيين و يقاربون عدد الانبيا
وكلهم مجتهدون ولهذا قال
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم و مسجده افضل المسا
و بلده افضل البلاد بالاجماع فيها
علامكة وعلى احد القولين فيها

وهو المختار و تربتها مومنة و غبارها
يطفي الجذام و نصف اكراشي المغنم
فيها مثل مليتها في غيرها من البلاد ولا
يدخلها الدجال ولا الطاعون و صرف
الحمى عنها اوله ما قدمه و نقلها الى
الجحفة ثم لما اتاه جبريل بالحمى والطاعون
امسك الحمى بالمدينة وارسل الطاعون
الى الشام ولما عادت الحمى الى المدينة
باختياره اياها لم تستطع ان تاتي
احدا من اهلها حتى جات ووقفت
ببابه واستاذنته فيمن يبعثها
اليه وحرم ما بين لابتي المدينة
وقال المازري والقاضي عياض
لا تقتل حيات مدينة النبي صلى
الله عليه وسلم الا بانذار والحديث

الوارد

الوارد في انذار الحيات خاص بها و سيل
عنه الميت في قبره و استاذن ملك
الموت عليه ولم يستاذن على نبي قبله
و حرم نكاح ازواجه من بعده و امة
وطيها و البقعة التي دفن فيها افضل
من الكعبة ومن العرش ذكره ابن عقيل
الحنبلي و يحرم التكني بكنيته قيل
والتسمي باسمه محمد و قيل
والتسمي بالقاسم لئلا يكنى ابوه
ابا القاسم حكاها النووي في شرح
مسلم و يكره ان يقسم على الله به
وليس ذلك لاحد ذكره ابن عبد
السلام و لم ترعورته قط ولو راها
احد طمست عيناه و لا يكون
عليه اخطا على هذه ابن ابي هريرة

والماوردي و قال قوم و لا الشيباه حكاه
النووي في شرح مسلم و ذكر البارزي
في توثيق عرى الايمان من خصائصه
انه جامع لخواص الانبيا و انه نبي الانبيا
و انه ما من نبي له خاصة بنبوة في
امته الا و في هذه الامة عالم من علمائها
يقوم في قومه مقام ذلك النبي في امته
و يكون مسماه في زمانه و لهذا ورد
علما امتي كانبيا بني اسرايل و ورد ان
العالم في قومه كالنبي في امته قال و من
خواصه ان سماه الله عبدا رسولا لم
يطلقها على احد سواه و انما قال انه كان
عبدا شكورا ثم العبد و من خواصه
انه ليس في القرآن و لا في غيره صلاة من الله
تعالى على غيره فهي خصيصة اختصه

الله

الله تعالى بها دون سائر الانبيا اه و اسما وه
توقيفية كما سما الله تعالى جزم به في
الاربعين الطايبة **الفصل**
الثاني فيما اختص به في شرعه و امته
في الدنيا اختص صلى الله عليه وسلم ه
باحلال الغنايم و جعل الارض كلها
مسجدا و لتربتها الامم تصلي الا في
البيع و الكنايس و التراب طهورا
و هو التيمم و ما الوضو في احد
القولين و هو الاصح و لم يكن للانبيا
دون امهم و عبارة ابن سراقة
في الاعداد خص بكمال الوضو و التيمم
و بمسح الخف و جعل المامن يلا
للنجاسة و ان كثير المالا تورث
فيه النجاسة و الاستنجا بالجامد

ذكر ذلك ابو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى
وابن سراقة في الاعداد و بالجمع فيما
بين الماء والحجر بمجموع الصلوات
الخمس ولم يجمع لاحد و بالاذان و
الاقامة و افتتاح الصلاة بالتكبير
و بالتأمين و بالركوع فيما ذكره
جماعة من المفسرين و بقول اللهم
ربنا ولك الحمد و بتحريم الكلام في الصلاة
و باستقبال الكعبة و بالصف في
الصلاة كصفوف الملائكة و بتحية
السلام وهي تحية للملائكة واهل الجنة
و بيوم الجمعة عيد الله وامته و
ساعة الاجابة و بعيد الاضحى وذكر
ابو سعيد في شرف المصطفى و ابن سراقة
انه خص بصلاة الجمعة و صلاة

الجماعة

الجماعة و صلاة الليل و صلاة
العيدين و صلاة الكسوف
و الاستسقا و الوتر انتهى و
بقصر الصلاة في السفر و بالجمع
بين الصلاتين في السفر و في المطر
و في المرض في احد القولين وهو
المختار و بصلاة الخوف فلم
تشرع لاحد من الامم قبلنا و بصلاة
شدة الخوف عند التحام القتال
ايضا و حيث ما توجه و بشهر
رمضان عد هذه القونوي في شرح
التعرف و ان الشياطين تصفد
فيه و ان الجنة تزين فيه و ان
خلوف فم الصائم اطيب من ريح
المسك و تستغفر له الملائكة

حتى يفطروا و يغفر لهم في اخر ليلة منه
و بالسحور و تعجيل الفطر و اباحة
الاكل و الشرب و الجماع ليلا الى الفجر
وكان محرما على من قبلنا بعد النوم و كذا
كان في صدر الاسلام ثم نسخ و بتحريم
الوصال في الصوم وكان مباحا لمن
قبلنا و باباحة الكلام في الصوم وكان
محرما على من قبلنا فيه على الصلاة
عند هذه ابن العزي في الاحوذي و
بليلة القدر كما قاله النووي في شرح
المهذب و بيوم عرفة ذكره القونوي
في شرح التعرف و بجعل صوم عرفة
كفارة سنتين لانه سنة و صوم
عاشوراء كفارة سنة لانه سنة موسى
و غسل اليدين بعد الطعام لحسنتين

لانه

بحسنتين لانه شرعه وقيله بحسنة
واحدة لانه شرع التوكلة و بالاغتسا
من القيد وانه يدفع ضررها و
بالاستراحة عند المصيبة وبالحوقلة
و باللحد ولاهل الكتاب الشق و
بالخر و لهم الذبح فيما قاله مجاهد
وعكرمة و بفرق الشعر و لهم
السدل و بصبغ الشعر وكانوا لا
يغيرون الشيب و بتوفير الشارب
و تقصير السبال وكانوا يقصرون
اعانيتهم ويوفرون سبالهم و
كانوا يفعلون عن الذكر دون الانثى
و شرعت العقيقة لنا مقاوبترك
القيام للجنازة و بتعجيل الفرد والفجر
و بكراهة اشتمال الصما و بكراهة

صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون
يوم عيدهم منفردا ويصومه تاسوعا
الى عاشورا في الصوم و بالسجود على
الجبهة وكانوا يسجدون على حرف و بكراهة
التميل في الصلاة وكانوا يتميلون و
بكراهة تغميض العين فيها و الاختصار
و القيام بقدها للدعا و قراة الامام
في المصحف و التلفت فيها بالحيال
و بالاكل يوم العيد قبل الصلاة
و كانوا هل الكتاب لا ياكلون يوم عيدهم
حتى يصلوا و بالصلاة في النعال و
الخفاف و عن ابن عمر كانت بنوا
اسرايل اذا قراة ايتهم جاوبوه فكره
الله ذلك لهذه الامة فقال تعالى فاذا
قرا القران فاستعوذوا له وانصتوا

وفي

وفي المستدرك انه صلى الله عليه وسلم
نهى رجلا وهو جالس معتمدا على يده
اليسرى في الصلاة وقال انها صلاة
اليهود و اذن لنسايانا في المساجد
ومنعت نساء بني اسرايل و كان في شرعهم
فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم
اخر يرى خلافه و بالعذبة في العمامة
وهي سيما الملايكة و بالاتزار في الاوساط
و بكراهة السدل والعلبسات المقور
و شد الوسط على القميص و القزع
و بالاشهر الهلالية و بالوقف و
بالوصية بالثلث عند موتهم و
بالاسراع بالجنازة و ان امته خير الامم
و اخر الامم فقضيت الامم عندهم
ولم يقضوا و اشتق لهم اسمان

من اسمائه الله تعالى المومنون والمسلمون
و سمي دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا
الوصف الا الانبياء وامهم و قال
عبد الله بن يزيد الانصاري تسموا
باسمكم الذي سماكم الله تعالى به
بالحنيفية والاسلام والايمان و رفع
عنهم الاصر الذي كان على الامم
قبلهم و ابيح لهم الكثير اذا اد وازكاته
و ابيح لهم اكل الابل و النعام و حمار
الوحشي و الاوز و البط و جميع
المسك و الشحوم و الدم الذي
ليس بمسفوح كالكبد والطحال
و الورق و في الحديث احلت
لنا ميتتان السمك والجراد والكبد
والطحال و رفع عنهم المواخذة

بالخطا

بالخطا والنسيان وما استكرهوا عليه
و حديث النفس و ان من هم
بسيئة لم تكتب سيئة بل تكتب حسنة
فان عملها كتبت سيئة واحدة و ان
هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة
فان عملها كتبت عشرا الى سبعمائة
ضعف و وضع عنهم قتل النفس في
التوبة و فقيء العين من النظر الى ما لا
يحل و قرض موضع النجاسة و ربع
المال في الزكاة و نسخ عنهم تحريم
الاولاد و التخصر و الرهبانية و
السياحة و في الحديث ليس في
ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ في
الصوامع وكان من عمل من اليهود
شغلا يوم السبت يصلب و لم يحل

علينا يوم الجمعة مثل ذلك و كانوا لا يطعمون
طعاما حتى يتوضوا الوضوء الصلاة
و كان من سرق استرق عبدا و من
قتل نفسه حرمت عليه الجنة و
كان اذا ملك الملك عليهم اشترط عليهم
انهم رقيقة و ان اموالهم له ما شاء
اخذ منها و ما شاء ترك و شرع لهم
نكاح اربع و الطلاق الثلاث و رخص
لهم في نكاح غير ملتهم و في نكاح الامة
و في مخالطة الحايض سوى الوطي
و اتيان المراة على اي هيئة شاؤا
و شرع لهم التخيير بين القصاص
و الدية و شرع لهم دفع الصايل
و كانت بنو اسرايل كتبت عليهم
ان الرجل يبسط يده الى الرجل ليمنعه

منه حتى يقتله او يدعه قاله مجاهد
و ابن جريج و حرم عليهم كشف العورة
و النوح على الميت و التصوير
و شرب المسكر و آلة الملاهي و نكاح
الاخت و اواني الذهب و الفضة و
الحرير و حلي الذهب على رجالهم و
السجود لغير الله و كان تحيتهم من
قبلنا فاعطينا مكانه السلام و كرهت
لهم المحاريب و عصموا من الاجتماع ع
على الضلالة و من ان يظهر اهل الباطل
على اهل الحق و من ان يدعو عليهم
بتيهم بدعوة فيهلكوا و اجماعهم
حجة و اختلافهم رحمة و كان اختلاف ف
من قبلهم عذابا و الطاعون
لهم شهادة و رحمة و كان على الامم

عذابا و ما دعوا به استجيب لهم و
يؤمنون بالكتاب الاول و بالكتاب الاخر
و يحجون البيت الحرام كما ينادون عنه
ايدا و يغفر لهم الذنب بالوضوء و يبقى
الصلاة لهم نافلة و يأكلون صدقاتهم
في بطونهم و يثابون عليها و يجعل لهم
الثواب في الدنيا مع ادخاره في الاخرة
و تبشر الجبال و الاشجار بمرورهم
عليها لتسبيحهم و تقديسهم و
تفتح لهم ابواب السماء لاعمالهم و
ارواحهم و تبشر بهم الملائكة
و يصلي عليهم الله و ملائكته قال
سفيان بن عيينة اكرم الله امة
محمد صلى الله عليه وسلم فصلى عليهم
كما صلى على الانبياء فقال هو الذي يصلي

عليكم

عليكم و ملائكته و يقبضون على فرشهم
و هم شهداء عند الله و توضع لهم الايدة
بين ايديهم فما يرفعونها حتى يغفر
لهم و يلبس احدهم الثوب فما ينفضه
حتى يغفر له و صديقهم افضل الصديقين
و هم على ما كانوا عليه من الفقه هم ان يكونوا
كلهم انبياء و لا يخافون في الله لومة
لائم و اذلة على المؤمنين اعزة
على الكافرين و قربانهم الصلاة
و قربانهم دماؤهم و هم و ستر على
من لم يتقبل عمله منهم و كانوا من
قبلهم يقتضي ان ترتاكل النار
قربانه و تغفر لهم الذنوب بالاستغفار
و الندم لهم توبة قال رزين و روي
ان ادم عليه السلام قال ان الله تعالى اعطى

امة محمد اربع كرامات لم يعطنيها كانت
توبتي بمكة واحدهم يتوب في كل
مكان وسلبت توبتي حين عصيت
وهم لا يسلبون وفرق بيني وبين
زوجتي و اخرجت من الجنة قال وكان
بنو اسرايل اذا اخطا احدهم حرم عليه
كل طيب من الطعام و تصبح خطيئته
مكتوبة على باب داره و وعد والا
ليهلكوا بجوع ولا بعدو من غيرهم
يستاصلهم و لا بغرق و لا يعذبوه
بعذاب عذب به من قبلهم و اذا
شهد الاثنان منهم لعبد بخير وجبت
له الجنة و كان الامم السابقة اذا شهد
له منهم مايه و هم اقل الامم عملا
و اكثرهم اجرا و اقصرهم اعمارا و كان

الرجل

الرجل من الامم السابقة اعبد منهم بثلاثين
ضعفا و هم خير من ثلاثين ضعفا و
وهب لهم عند المصيبة الصلاة و
الرحمة و الهدى و اوتوا العلم الاول
والاخر و فتح عليهم خزاين كل شيء حتى
العلم و اوتوا الاسناد و الانساب و
الاعراب و تصنيف الكتب و حفظ
سنة نبيهم قال ابو علي الحياني
خص الله هذه الامة بثلاثة اشياء
لم يعطها من قبلها الاسناد والانساب
والاعراب وقال ابن العربي في شرح
الترمذي لم يكن قط من الامم من
انتهى الى حد هذه الامة من التصرف
في التصنيف التحقيق ولا جاراها
في ميدانها من التفريع والتدقيق وقال

القرافي في شرح المحصول من خصايصه
ان الواحد من امته يحصل له في العمر
القصير من العلوم والفهوم ما لم
يحصل لاحد من الامم السابقة في العمر
الطويل قال ولهذا تهيأ للمجتهدين
من هذه الامة من الفروع
والاستنباطات والمعارف ما تقصر
عنه اعمار هم اه وقال قتادة
اعطى الله هذه الامة من الحفظ شيا لم
يعط احدا من الامم قبلها خاصة
خصهم بها وكرامة اكرمهم بها ولا تزال
طايفة منهم على الحق حتى يأتي امر الله
ولا تخلو الارض من مجتهد فيهم
قايم لله بالحجة حتى تتداعى الزمانة
يتزلزله القواعد وتأتي اشراط الساعة

الكبري ويبعث الله لهم على راس كل مايتة
سنة من يجدد لهم امر دينهم حتى يكون
في اخر مايتة عيسى بن مريم عليه السلام
وفيهم اقطاب واوتاد ونجبا وابدال
عدد هذه القونوي في شرح التعرف
ومنهم من يصلي اماما بعيسى بن
مريم ومنهم من يجري مجرى الملا
يكة
في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح
وانهم يقاتلون الدجال وياتي
علماؤهم كانبيا بني اسرايل وتسمع
الملايكة في السما اذانهم وتلبيتهم
وهم احمادون لله على كل حال
ويكبرون على كل شرف ويسجدون
عند كل هبوط ويقولون عند
ارادة الامر افعله ان شا الله تعالى واذا

غضبوا فحلموا و اذا تنازعوا سجحوا و
اذا اراد وا امرا استخاروا الله تعالى ثم
رضوه و اذا سقطوا على ظهورهم و ايمم
حمدوا الله و ما خفي منهم في صدورهم
و سابقهم سابق و يدخل الجنة
بغير حساب و مقتصدهم ناج و يحاسب
حسابا يسيرا و ظالمهم مغفور له و ليس
منهم احد الا مرحوما و يلبسون الوان
ثياب اهل الجنة و يراعون الشمس
للصلاة و هم امة وسطا عدولا
بتزكية الله تعالى و تحضرهم الملائكة
اذا قاتلوا و افترض عليهم ما افترض
على الانبيا و الرسل و هو الوضوء
و الغسل من الجنابة و الحج و الجهاد
و اعطوا من النوافل ما اعطي الانبيا

وقال الله

وقال الله تعالى في حق غيرهم و من قوم
موسى امة يهدون بالحق و هم يعدلون
و قال في حقهم و ممن خلقنا امة
يهدون بالحق و به يعدلون و نودوا
في القرآن يا ايها الذين امنوا و نوديت
الامم في كتبها يا ايها المساكين و شتان
ما بين الخطابين و قال الدميري
في شرح المنهاج قال بعض العلما خاطب
الله هذه الامة بقوله فاذكروني اذكركم
فامرهم ان يذكروه بغير واسطة
و خاطب بني اسرايل بقوله اذكروا
نعمتي فانهم لم يعرفوا الله الا بالآية
فامرهم ان يقصدوا المنعم ليصلوا
بها الى ذكر المنعم قال الزركشي في
الخادم و ما كان مجتمعا فيه صلى

الله عليه وسلم من الاخلاق والمعجزات صار
متفرقا في امته بدليل انه كان معصوما
و امته اجماعها معصوما و قال بعضهم
ولهذا لما اودع اسرار في امته وخيرني
الموت والحياة اختار الموت ولما تحمل
لموسى ذكر وجاه ملك الموت لطمه وهم
اكثر الامم ايايي ومماليك وفي تفسير
ابن ابي حاتم عن عكرمة قال لم تكن امة
دخل فيها من اصناف الناس غير هذه
الامة وفي الحديث لما انزلت والسا بقون
الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله
عنهم ورضوا عنه قال صلى الله عليه
وسلم هذا لامتي كلها وليس بعد الرضى
سخط وقال معاوية رضي الله تعالى

عنه

عنه ما اختلفت امة قط الا غلب اهل
باطلها اهل حقها الا هذه الامة وفي
شرح الرسالة للمجزولي قيل اهل
القبلة خصت به امة محمد صلى
الله عليه وسلم وفي سنن ابي داود لن
يجمع الله على هذه الامة سيفين سيفا
منها وسيفا من عدوها وقال ابن
مسعود لا يحل في هذه الامة تجريد
ولا مد ولا غل يعني لا تجرد ثيابه ولا
يمد عند اقامة الحدود بل يضرب
قاعدا وعليه ثوبه وفي الحديث لا
ترث ملة ملة ولا تجوز شهادة ملة
على ملة الا امة محمد صلى الله عليه
وسلم فان شهاداتهم تجوز على من
سواهم وقال ابن الجوزي

بدء الشرايع كان على التخفيف ولا يعرف
نوح وصالح وابراهيم تثقيل ثم جا
موسى بالتشديد والاثقال وجا
عيسى بتخفيف كثير وجات شريعة نبينا
بنسخ تشديد اهل الكتاب ولا يطلق
بتسهل وكان من قبلهم فقيل على
غاية الاعتدال **الفصل**
الثالث مما اختص في ذاته في الاخرة
اختص صلى الله عليه وسلم بانه اول من تنشق
عنه الارض **و** اول من يفيق بين الصعقة
و بانه يحشر في سبعين الف ملك **و** يحشر
على البراق **و** يوذن بين يديه في الموقف
و يكسى في الموقف اعظم الحلل من الجنة
و بانه يقوم على يمين العرش **و** يعد
بالمقام المحمود **و** ان بيده لوا

الحمد **و** ادم فمن دونه تحت لوايه **و**
انه امام النبيين يومئذ **و** قايدهم
و خطيبهم **و** اول من يوذن له في
السجود **و** اول من يرفع راسه **و**
اول من ينظر الى الله تعالى **و** اول
شافع **و** اول مشفع **و** يسال في غيره
و كل الناس يسالون في انفسهم
و بالشفاعة العظمى في فصل
القضا **و** بالشفاعة في ادخال قوم
الجنة بغير حساب **و** بالشفاعة
فيمن استحق النار ان لا يدخلها **و**
بالشفاعة في رفع درجات ناس
في الجنة كما جوز النووي اختصاص
هذه والتي قبلها ووردت به الاحاديث
في التي قبل وصرح به القاضي عياض

وابن دحية و بالشفاعة في اخراج عموم
امته من الناس حتى لا يبقى منهم احد
ذكره السبكي و بالشفاعة لجماعة
من صلحاء المومنين يتجاوز عنهم في
تقصيرهم في الطاعات ذكره القزويني
في العروة الوثقى و بالشفاعة في
الموقف تخفيفا فيمن يحاسب و
بالشفاعة فيمن خلد في النار
من الكفار ان يخفف عنه العذاب و
بالشفاعة في اطفال المشركين
ان لا يعذبوه و سال ربه ان لا يدخل
النار احدا من اهل بيته فاعطاه ذلك
و انه اول من يجيز على الصراط و ان
له في كل شعرة من راسه ووجهه نورا
وليس للانبيا الا نور راه و يومن اهل

الجمع

الجمع بقضاء بحارهم حتى تمر اتباعه على
الصراط و انه اول من يقرع باب
الجنة و اول من يدخلها و يعده
ابنته و بالكوثر زاد ابو سعيد وابن
سراقة و بالحوض قلت لكن ورد
ان لكل نبي حوضا و في اثني في خصائص
عليه الصلاة والسلام وحوضه
اعرض الحياض واكثرها واردا و
بالوسيلة وهي اعلا درجة في الجنة
و قال عبد الجليل القصري في
شعب الايمان الوسيلة التي اختص
بها هي التوسل وذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم يكون في الجنة بمنزلة
الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل
الى احد شيء الا بواسطته و قوايم

يعه

منبره رواتب في الجنة و منبره على نزعة
من نزع الجنة و ما بين قبره و منبره
روضة من رياض الجنة و لا يطلب منه
شهيد على التبليغ و يطلب من سائر
الانبيا و يشهد لجميع الانبيا بالبلاغ
و كل سبب ونسب منقطع يوم
القيمة الا سببه ونسبه فقيل ان معناه
ان امته ينسبون اليه يوم القيامة
و امر سائر الانبيا ينسبون اليهم
وقيل ينتفع يومئذ بالنسبة اليه
و لا ينتفع بسائر الانساب و يكنى آدم
عليه الصلاة والسلام في الجنة به ذوه
سائر ولده تكرمة له فيقال له ابو محمد
وورد في احاديث في اهل الفترة انهم
يمتحنون يوم القيامة فمن اطاع

دخل

دخل الجنة ومن عصى دخل النار قال بعضهم
والظن بآل بيته كلهم ان يطيعوا عند
الامتحان لتقر بهم عينه وورد ان
درجات الجنة بعدد آي القرآن وانه
يقال لصاحبه اقرأ وارق فآخر منزلته
عند آخر آية يقرأها ولم يرد في سائر
الكتب مثل ذلك و يخرج من هذا
خصيصية اخرى وهو انه لا يقرأ
في الجنة الا كتابه و لا يتكلم في الجنة
الا بلسانه وفي تفسير ابن ابي حاتم
عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان المقام
المحمود ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم القيمة يكون بين يدي الجبار
و بين جبريل فيغبطه بمقامه ذلك
اهل الجمع وفي حديث انا اول من

يقرع باب الجنة فيقول الخازن من انت
فاقول انا محمد فيقول اقومر فافتح لك
ولم اقم لاحد قبلك ولا اقوم لاحد بعدك

الفصل الرابع

فيما اختص به في امته في الاخرة اختص
صلى الله عليه وسلم بان امته اول من
تنشق عنهم الارض من الامم و يأتون
يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضو
و يكونون في الموقف على اكوم عالٍ
و لهم نور كالانبيا وليس لغيرهم
الا نور واحد و لهم سيما في وجوههم
من اثر السجود و يسعى نورهم بين
ايديهم و يؤتون كتبهم بايمانهم و يمرون
على الصراط كالبرق والريح و يشفع
محسنهم في مسيئهم و يحمل عذابهم

في

في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيمة محجلة
و تدخل قبورها بذنوبها وتخرج منها
بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المؤمنين
لها ولما سعت وما سعي لها و ليس
لمن قبلهم الا ما سعي قاله عكرمة و يقفي
لهم قبل الخلايق و تقف لهم المقبرات
و هم اثقل الناس ميزانا و نزلوا منزلة
العدول من الحكام فيشهدون على
الناس ان رسلهم بلغتهم و يعطى كل
منهم يهوديا او نصرانيا فيقال له يا
مسلم هذا فداؤك من النار و يدخلون
الجنة قبل سائر الامم و يدخل منهم
الجنة سبعون الفا بغير حساب و اطفالهم
كلهم في الجنة و ليس ذلك لسائر الامم
في احد احتمالين للسبكي في تفسيره وذكر

الامام فخر الدين ان من كانت معجزته اظهر
يكون ثواب امته اقل **قال السبكي**
انه هذه الامة فاق معجزات نبيها صلى
الله عليه وسلم اظهر و ثوابنا اكثر من سائر
الامم **و** اهل الجنة مائة وعشرون صفا
هذه الامة منها ثمانون **و** سائر الامم
اربعون **و** يتجلى الله تعالى لهم قبوته
و يسجدون له باجماع اهل السنة
و في الامم السابقة احتمالان لابن ابي
جمرة **وفي فوائد** القاضي ابي حسين
ابن المهتدي من حديث ابن عمر مرفوعا
كل امة بعضها في الجنة وبعضها في
النار الا هذه الامة فانها كلها في الجنة
وفي تصنيف عبد الرزاق عن
الربيع انه قرأ في بعض الكتب ان ولد الزنا لا

يدخل

يدخل الجنة الى سبعة آباء فخفف الله عن
هذه الامة فجعلها الى خمسة آباء

الباب الثاني

فيما اختص به عن امته **و** منها ما علم
مشاركة الانبياء له **و** منها ما لم يعلم **و**
فيه اربعة فصول **الفصل الاول**
فيما اختص به من الواجبات والحكمة
فيه زيادة النفي **و** الدرجات خصّ
صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى
و الوتر **و** التهجد اي صلاة الليل
و السواك **و** الاضحية **و** المشاورة
على الاصح في السنة **و** ركعتي الفجر
لحديث في المستدرك وغيره **و** غسل
الجمعة ورد في حديث واه **و** اربع
عند الزوال ورد عن سعيد بن المسيب

قيل وبالوضوء لكل صلاة ثم نسخ و
بالوضوء كلما احدث فلا يكلم احدا و لا يرد
سلاما حتى يتوضا ثم نسخ قيل
وبالاستعاذة عند القراة و مصابرة
العدو و ان كثر عددهم و اذا بارز
رجلا الى الحرب لم ينكف عنه قيل قتله
و تغيير المنكر و وجه الخصوصية
فيه من وجوه انه في حقه من فرايض
الاعيان و في غيره من فرايض الكفايات
ذكره الجرجاني في الشافي و انه يجب عليه
اظهار الانكار و لا يجب الاظهار على امته
ذكره صاحب الذخاير و انه لا يسقط
عنه للخوف فان الله وعده بالعصمة
بخلاف غيره ذكره في الروضة و لا اذا كان
المرتكب يزيده الانكار اغراء ليلا تتوهم

اباحته بخلاف سايرالامم ذكره السمعاني
في القواطع و وجوب الوفا بوعده
كضمان غيره بخلاف سايرالامة ذكره
الجوري وطايفة و قضا دين ميتات
من المسلمين مفسرا على الصحيح و تخيير
نسايه في فراقه و اختياره على الصحيح
و امساكهن بعد ان اختارنه في احد
الوجهين و ترك التزوج عليهن و
التبدل بهن مكافاة لهن ثم نسخ
ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه
وسلم و ان يقول اذا راى ما يعجبه لبيك
ان العيش عيش الاخرة في وجه حكاه
في الروضة واصلها و ان يودي فرض
الصلاة كاملة لاخلل فيها ذكره
الماوردي وغيره و اتمام كل تطوع

شرع فيه حكاه في الروضة واصلها وات
يدفع بالتي هي احسن وكلف من العمل
وحده ما كلفه الناس باجمعهم وكان
مطالبا برؤية مشاهدة الحق مع
مباشرة الناس وبين الامرين فرق
وكان يوخذ عن الدنيا حال الوحي و
لا يسقط عنه الصوم و الصلاة
و سايرالاحكام ذكره في زوايد الروضة
عن ابن القاص و القفال وجزم به
ابن سريج وكان يقال على قلبه فيستغفر
الله سبعين مرة ذكره ابن القاص ونقله
ابن الملقن في اكتفايه و عبارة
ابن سعيد في شرف المصطفى ويستغفر
كل يوم سبعين مرة ولا يذرب وعبارة
رزين في خصايصه ومما وجب عليه

ان

ان يستغفر في كل يوم سبعين مرة
و عد ايضا في خصايصه ان الركعتين
بعد العصر كانت واجبة عليه و ان
جميع نوافله كانت فرضا لان النفل
انما هو للجبار ولا نقص في صلاته
حتى يجبر و انه خص بصلاة خمسين
صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما
كان ليلة الاسرا واورد الاحاديث
في صلاته غير الخمس فبلغت مايتي
ركعة و انه كان اذا مر بنائم في وقت
الصلاة ايقظه وهو امتثال قوله
ادع الى سبيل ربك قال وخص بوجوه
العقيقة و الاثابة على الوحدة و
الاغلاظ على الكفار و تحريض المومنين
على القتال و اوجب عليه التوكل

و حرم عليه الادخار وكان يموت عيالي
من مات معسرا ويودي الجنايات عمن
لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات
قال ومما وجب عليه الصبر على ما يكره
و صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم
بالغداة والعشي و الرفق و ترك
الفظاظة و ابلاغ كل ما انزل اليه و
خطاب الناس فيما يعقلونه و الدعا
لمن ادى صدقة ماله و قيل ان كلما
كان يتقرب به كان واجبا عليه و ان لا يعد و عدا
ويكلف امرا على غد بغير استثنا اهـ
ما اورده ابن رزين و قال ابو سعد
كان يجب عليه حفظ اموال المسلمين
و كانت الامامة في حقه افضل من الاذان
في وجه حكاه الجرجاني في الشافي لانه

يقر

يقر على السهو والغلط بخلاف غيره وهذا
الوجه ينبغي ان يقطع به و يجعل محل
الخلاف في التفضيل بين الامامة
والاذان في غيره **وذكر** بعض الحنفية
ان في عهده لا يسقط فرض الجنازة
الا بصلاته فيؤول الى ان صلاة الجنازة
في حقه فرض عين و في حق غيره فرض
كفاية **الفصل الثاني** مما اختص
به من المحرمات اختص صلى الله عليه
وسلم بتحريم الزكاة و الصدقة و
الكفاف و المنذورات قال البلقيني
وخرجت على ذلك انه كان يحرم عليه
ان يوقف عليه معينا لان الوقف
صدقة تطوع قال وفي الجواهر
للقموني ما يؤيده فانه قال صدقة

التطوع كانت حراما عليه دون العامة
كالمساجد ومياه الابار اه و تحريم
الزكاة على اله قيل والصدقة ايضا
وعليه المالكية و على موالي اله في
الاصح و على زوجاته بالاجماع حكاه
ابن عبد البر و تحريم كونه اله عما لا تجب
الزكاة في الاصح و صرف النذر
و الكفارة اليهم و اكل ثمن احد
سي ولد اسمعيل ورد به حديث في المسند
ولم ارمن تعرض له و اكل ما له رائحة
كريهة و الاكل متكئا في احد الوجهين
فيهما والاصح في الروضة كراهتهما
قال ابو سعيد في شرف المصطفى
وكره الضب و تحريم الكتابة و الشعر
قاله الماوردي و كذا روايته و القراءة

في

في الكتاب وقال البغوي في التهذيب
قيل كان يحسن الخط ولا يكتب ويحسن
الشعر ولا يقوله و الاصح انه كان
لا يحسنهما وكان يميز بين جيد
الشعر ورديه اه و نزع لا مته
اذا لبسها حتى يقاتل او يحكم الله
بينه وبين عدوه وكذا الانبياء قال
ابو سعيد وابن سراقة وكان لا
يرجع اذا خرج الى الحرب و لا ينهزم
اذا لقي العدو وان كثر عليه العدد و
المن ليستكثر ايراد يهدي هدية ليثاب
باكثر منها و مد الاعين الى ما متع به
الناس و الى زهرة الحياة الدنيا و
خائنة الاعين وهي الايماء الى مباح من
قتل او ضرب على خلاف ما يظهر وكذلك

الانبيا و ان يخدع في الحرب فيما ذكره ابن
القاص و خالفه الجمهور و الصلاة على
من عليه دين ثم نسخ و امساكه
كارهته و تحرم عليه مؤبدا في احد
الوجهين و نكاح من لم تهاجر في احد
الوجهين و نكاح الكتابية قيل
والتسري بها و نكاح الامة المسلمة
ولو قدر نكاحه امة كان ولده منها حرا
و لا تلزمه قيمته و لا يشترط في حقه
حينئذ الفقد و لا فقد الطول و له
الزيادة على واحدة قال امام الحرمين
ولو قدر نكاح غرور في حقه لم يلزمه
قيمة الولد قال ابن الرفعة و في تصور
ذلك في حقه نظر و قال البلقيني لا يتصور
في حقه قط اضطرارا الى نكاح الامة بل

لو

لو اجبته امة وجب عليه ما لكها بذلها اليه
هيبة قياسا على الطعام و كان اذا
خطب فرد لم يعد كذا في حديث مرسل
فيحتمل التحريم و الكراهة قياسا
على امساك كارهته و لم ار من تعرض
له و عد ابن سيع من خصايصه
تحريم الاغارة اذا سمع التكبير و
عد القضاعي و غيره من خصايصه
انه لا يقبل هدية مشرك و لا يستعين
به و لا يشهد على جور و حرم عليه
شرب الخمر من اول ما بعث قبل ان
تحرم على الناس بنحو عشرين سنة
فلم يبح له قط و في حديث اول
ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان
شرب الخمر و ملاحاة الرجال و نهي عن

التهري وكشف العورة من قبل ان يبوث
بخمس سنين وقالت عايشة رضي الله
عنها ما رايت منه ولا راي مني وتهى علينا
من انزا الحمر على الخيل تهيا خاصا عد
هذه رزين وكان لا يصلي على من غل ولا
على من قتل نفسه وفي المستدرك
عن ابي قتادة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا دعي الى جنازة سال عنها فان
اثني عليها خيرا صلى عليها وان اثني عليها
غير ذلك قال لاهلها شانكم بها ولم
يصل عليها وفي سنن ابي داود
حديث ما ابالي ما انثيت اذا انا شربت
ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر
من قبل نفسي قال ابو داود وهذا
كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة

وقد

وقد رخص في الترياق لفقيره اذا كان بعد
نزول البلا **الفصل الثالث**
فيما اختص به من المباحات اختص
صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في
المسجد جنبا والعبور فيه عند
المالكية وانه لا ينتقض وضوءه
بالنوم ولا باللمس في احد الوجهين
وهو الاصح قيل وباباحة القبلة
واستدبارها حال قضا الحاجة
حكاه ابن دقيق العيد في شرح
العمدة وباباحة الصلاة بعد
العصر وقضا الراتبة بعد صلاة
العصر عند قوم وحمل الصغيرة
في الصلاة فيما ذكره بعضهم و
بالصلاة على الغايب عند ابي

حنيفة و على القبر عند المالكية و بجواز
صلاة الوتر على الراحلة مع وجوبه
على ذكره في شرح المهذب و قاعدا
ذكره في الخادم و كان يجهر فيه وغيره
يسر و بالامامة جالسا فيما ذكره قوم
و بجواز استخلافه في الامامة كما
وقع لابي بكر الصديق حين تاخر
و قدمه فيما قاله جماعة و باتمه
يصلي الركعة الواحدة بعضها من قيام
وبعضها من قعود فيما ذكره بعض
السلف و قال ان ذكر ممنوع لقيه
و القبلة في الصوم مع قوة
شهوته و الوصال و السواك
بعد الزوال وهو صايم ذكره رزين
قيل والصوم جنبا حكاه الطحاوي

وباحة

و باباحة دخوله مكة بغير احرام و
استحباب الطيب في الاحرام فيما ذكره
المالكية و فهمي شاعلى طعامه
وشرابه زاد رزين ولباسه اذا احتا ج
و يجب على المالك البذل واذن
هلك و يفديه بمهجته مهجة رسول
الله صلى الله عليه وسلم و باباحة النظر
الى الاجنبيات و الخلوة بهن وردا فهن
و نكاح اكثر من اربع لنسوة و
كذلك الانبيا و النكاح بلفظ الهبة
و بلا مهر ابتدا وانتهاء و بصداق
مجهول ذكره الروياني في الحج و بلا
ولي و بلا شهود و في حال الاحرام
و بغير رضى المراة فلو رغب في نكاح
امراة خلية لزمها الاجابة واجبرت وحرم

على غيره خطبتها بمجرد الرغبة او من زوجة
وجب على زوجها طلاقها لينكحها
قال الغزالي في الخلاصة وله حينئذ
نكاحها من غير انقضاء عدة وكان له
ان يخطب على خطبة غيره وتزوج
المراة ممن شاء بغير اذنها واذن وليها
وتزوجها لنفسه وتولي الطرفين
بغير اذنها ولا اذن وليها وله اجبار
الصغيرة من غير بناته وزوج ابنة
حمزة مع وجود عمها العباس
فقدم على الاقرب وقال لام سلمة
مري ابنك ان يزوجك فزوجها وهو
يومئذ صغير لم يبلغ وزوجه
الله زينب فدخل عليها بتزوج
الله بغير عقد من نفسه وعبر

بي

في الروضة عن هذه بقوله وكانت المراة
تحل له بتحليل وقال ابو سعيد
في شرف المصطفى وكان كفؤ لكل
احد واذا تزوج ولي فاسق او
اعمى او اخرس جاز له اهـ وله
نكاح المعتدة من غيره في وجه حكاه
الرافعي واجمع بين المراة واختها
وعمتها وخالتها في احد الوجهين
وبين المراة وابنتها في وجه حكاه
الرافعي وقال زين في خصايصه
اذا وطي جارية بملك اليمين لم تثبت
الحرمة في امها ولا ابنتها ولا اختها
حتى يمتنع الجمع بينهن فيحتمل ان
يكون هذا هو الوجه المحكي في الشرح
والروضة ويحتمل ان يكون غيره وانه

يفرق في ذلك بين الامة والزوجة
و عتق امته و جعل عتقها
صداقها و اصدق جويرية عتق
اسرة قومها و نكاح من لم تبلغ فيما
ذهب اليه ابن شبرمة لكن الاجماع
على خلافه و ترك القسم بين
نسائه في احد الوجهين وهو المختار
وقال ابن العربي في شرح الترمذي
ان الله خصه باشياء في النكاح منها
انه اعطاه ساعة لا يكون لازواجه
فيها حق يدخل فيها على جميع
ازواجه فيفعل ما يريد بهن ثم
يدخل عند الذي يكون الدور
لها و لا تحب عليه نفقتهن في وجه
كالمهر و على الوجوب لا يتقدر و

يخصر

يخصر طلاقه في الثلاث في احد الو
و على الحصر قيل تحل له من غير
محلل و قيل لا تحل له ابدا و تخيره
نساه صريح في وجه في غيره كناية
قطعا و على الصراحة يكون بائنا
يوجب تحريم الايد في وجه بخلاف
غيره و يرجع غالب هذه الخصايص
الى ان النكاح في حقه كالتسري في
حقنا و حرم امته فلم تحرم عليه
و لم تلزمه كفارة و ما له ا
يستثنى في كلامه بعد حين منفصلا
و اصطفاما شاء من الغنيمة قبل
القسمة من جارية و غيرها و كذا من
الفيء ذكره ابن كج في التجريد و خمس
خمس الفيء و الغنيمة و اربعة اخماس

التي كان له الانفال يفعل فيها ما يشا و
ذكر الامام مالك من خصايصه انه لم
يكن يملك الاموال وانما كان له التصرف
والاخذ بقدر كفايته وعند الشافعي
وغيره يملك وان يحمي الموات لنفسه
فلا ينتقض ما حماه ومن اخذ شيأ
مما حماه فهي قيمته في الاصح بخلاف
ما حماه غيره من الائمة لو رعاه ذوا
قوة فلا غرم عليه والقتال بمكة
وحمل السلاح والقتل بها و
القتل بعد الامان ولمن شا
بغير سبب ويكون له رحمة والقضا
بعلمه ولو في الحدود وفي غيره
خلاف ولنفسه ولولده وان يشهد
لنفسه ولولده وان يقبل شهادة

من

من يشهد له ولولده وقبول الهدية
بخلاف غيره من الحكام ولا يكره له
الفتوى والقضا في حال الغضب
ذكره النووي في شرح مسلم ولو
قال لفلان علي فلان كذا جاز لسامعه
ان يشهد بذلك ذكره شريح الرويا
في روضة الحكام وكان له قتل من
اتهمه بالزنا من غير بينة ولا يكون
ذلك لغيره ذكره ابن دحية وكان له
ان يدعو لمن شا بلفظ الصلاة وليس
لنا ان نصلي الا على نبي او ملك وفي
عن امته وليس لاحد ان يضحي عن
الغير بغير اذنه واكل من طعام النجاة
مع نهيه عنه ذكر هذه ابن القاص
وانكرها البيهقي وقال انه

مباح لامته والنهي لم يثبت وله ان
يجمع في الخمير بينه وبين الله تعالى
بخلاف غيره ذكره ابن عبد السلام
وغيره وله قتل من سبه او هجاه
عد هذه ابن سبع وكان يقطع
الاراضي قبل فتحها لان الله ملكه الارض
كلها وافتى القرافي بكفر من عارض
اولاد تميم الداري فيما اقطعهم
وقال انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع
ارض الجنة فارض الدنيا اولى وذكر
الشيخ تقي الدين بن عطاء الله في التنوير
ان الانبياء لا تجب عليهم الزكاة لانهم
لا ملك لهم مع الله تعالى انما كانوا
يشهدون ما في ايديهم من ودايع
الله لهم يبذلونه في اوان بذله

ويمنعونه

ويمنعونه في غير محله ولان الزكاة
انما هي طهرة لما عساه ان يكون من
اوجبت عليه والانبياء عليهم الصلاة
والسلام مبرؤون من الدنس لعصمتهم
وعقد المساقاة مع اهل خيبر
الى مدة مبهمة بقوله اقركما اقركم
الله لانه كان يجوز بحي الوحي له
بالنسخ ولا يكره ذلك بعد وحلف
لا يحمل الاشعريين ثم حملهم وقال
لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
ولم يترتب عليه حنث ولا كفارة
وعانق جعفرا عند قدومه
من السفر فقال مالك هو خاص به
وكرهه لغيره وقال الخطابي زعم
بعضهم ان المن على الاسرى الوارد

في قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء كان
خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم

الفصل الرابع

فيما اختص به صلى الله عليه وسلم
اختص بمنصب الصلاة وبانه
لا يورث وكذا الانبيا فلهم ان يوصوا
بكل مالهم صدقة وبانه باق
ملكه موته على ملكه ينفق منه على
اهله في احد الوجهين وصححه
امام الحرمين وانه لو قصده
ظالم وجب على من حضره ان يبذل
نفسه دونه حكاه في زوائد الروضة
عن جماعة من الاصحاب قال قتادة
وكان من خصائصه انه اذا غزا
بنفسه يجب على كل احد الخروج

معه

معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة
ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن
رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره
من الخلق اه وكان اذا حضر الصف يحرم
على من معه ان يولوا عنه الدبر ليلا ينهزم
ويتركوه قاله قتادة والحسن وذهبا
الى ان الفرار من الزحف بعده ليس من الكبا
وكان الجهاد في عهده فرض عين في احد
الوجهين عندنا وهو بعده من فروض
الكفاية ورايت في بعض المجاميع
عن التكريتي ان مهر المثل لا يتصور
في بنته لانها لا مثل لها وهو حسن بالغ
وتحريم رؤية اشخاص ازواجه في
الازر كما صرح به القاضي عياض وغيره
وكشف وجوههن والنظر لشهادة

اوغيرها و سؤالهن مشافهة و صلاتهن
على ظهر البيوت و قال معمر ان ازواجه
صلى الله عليه وسلم اذا ارضعن الكبير دخل
عليهن فكان ذلك لهن خاصة ولسائر
الناس لا يكون الا ما كان في الصغر وقال
طاوس كان لهن رضعات معلومة ولسائر
الناس رضعات معلومات وورد انهن
عشر رضعات لهن ولغيرهن خمس
و انهن امهات المؤمنين و وجوب
جلوسهن بعده في البيوت و تحريم
خروجهن ولو لحج او عمرة في احد القولين
و اباح لهن وطء له الجلوس في المسجد
مع الحيض والجنابة و كذا العبور
عند المالكية و ان تطوعه في الصلاة
قاعدا كتطوعه قائما بلا عذر و ان

عمله

عمله له نافلة و يخاطبه المصلي بقوله
السلام عليك ايها النبي ولا يخاطب غيره
و كان يجب على من دعاه وهو في
الصلاة ان يجيبه ولا تبطل صلاته
و كذلك الانبياء و من تكلم وهو يخطب
بطلت جمعته و كان يجب الاستماع
والانصات لقراءته اذا قرأ في الصلاة
الجهرية و عند نزول الوحي وقال
مجاهد في قوله تعالى اذا قيل لكم
تفسحوا في المجلس فافسحوا في مجلس
النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقال
جابر بن عبد الله ليس على من
ضحك في الصلاة اعادة وضوء انما
كان ذلك لهم حين ضحكوا خلف النبي
صلى الله عليه وسلم و النكاح في حقه

عبادة مطلقا كما قال السبكي وهو في حق
غيره ليس بعبادة عندنا بل من المباحات
والعبادة عارضة له والكذب عليه
كبيرة وليس كالكذب على غيره وقال
الجويني ردة من كذب عليه لم تقبل
روايته ابدا وان تاب فيما ذكره خلائق
من اهل الحديث ويحرم التقدم بين
يديه ورفع الصوت فوق صوته
والجهر له بالقول وندائه من وراء
الحجرات والصياح به من بعيد و
ان يقال فيه ابوتا في احد الوجهين وان
يقولوا له راعنا وطهارة دمه وبوله
وغائطه وسائر فضلاته وتشرب
ويستشفى بها ولا خلاف في طهارة
شعره وفي شعر غيره خلاف وقد

قسم

قسم شعره على اصحابه والعصمة
من كل ذنب ولو صغيرا او سهوا وكذا
الانبيا وينزه عن فعل المكروه ومحبته
فرض ويجب محبة اهل بيته واصحابه
ومن استهان به كفر قيل او زنا
بحضرته ومن تمنى موته كفر وكذا
الانبيا ذكره المحاملي في الاوسط ويرثى
عليه تحريما ارثهم ليئلا يتمنا ه
ورثتهم فيكفروا قال غيره ولذا لم
يشب شعره لان التشايب هتك الشيب
ولو وقع ذلك في انفسهن كفرن
فعصم من ذكر رفقايهن و
من سبه قتل وكذا الانبيا والسب
بالتعريض في حقه كالتصريح بخلاف
غيره نقله الرافعي عن الامام وقال

النووي لا خلاف فيه ولم تبغ امرأة
نبي قط قال الحسن امرأة النبي إذا زنت لم
يغفرلها ومن قذف ازواجه فلا توبة
له البتة كما قاله ابن عباس وغيره و
يقتل كما قاله القاضي عياض وفي قول
يختص القتل بمن سب عائشة أم
المومنين ويجلد في غيرها حد ين م
وكذا من قذف ام احد من اصحابه و
ذهب بعض المالكية إلى ان من سب اصحا
قتل وقال ابن قدامة الحنبلي
في المقنع من قذف ام النبي صلى الله
عليه وسلم قتل مسلما كان او كافرا و اولاد
بناته يلتحقون اليه قيل واولاد بنات
بناته وفي حديث ان الله تعالى لم
يبعث نبيا قط الا جعل ذريته من

صلبه

صلبه غيري فان الله تعالى جعل ذرية
من صلب علي و لا يتزوج علي بناته
وذكر المحب الطبري ما هو ابلغ
من ذلك فانه اورد حديث المسور
ابن مخرمة لما خطب اليه حسين بن
حسن فاعتذر اليه بقوله صلى الله
عليه وسلم فاطمة بضعة مني يقبضني
ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها
قال وعند كرابنتها وزوجته لفصها
ذلك ثم قال فيه دليل على ان الميت
يراعى منه ما يراعى من الحي قال وقد
ذكر الشيخ ابو علي السنجي في شرح
التلخيص انه يحرم التزوج على بنات
النبي صلى الله عليه وسلم ولعله يريد
من ينتسب اليه بالنبوة ويكون هذا

دليله اه فان اخذ هذا على عمومه فمقتضاه
انه يحرم التزوج على ذرية بناته وان سفلت
الى يوم القيمة وفيه وقفة و من صاهره
من الجانبين لم يدخل النار و لا يجتهد في
ثواب صدقة فيما اليه لا في يمنة ولا في يسرة
و يختص صلاة الخوف بعهده في قول
ابي يوسف و المزني لان امامته لا عوض
عنها بخلاف غيره و يحل منصبه
عن الدعاء له بالرحمة فيما ذكره جماعة
و يحرم النقش على نقش خاتمه و
ليس لاحد ان ينقش على خاتم محمد
رسول الله و لا ينطق عن الهوى و
لا يقول في الغضب والرضا الا حقا و
رؤياه حق وهي وحي و كذا جميع الانبيا
و لا يجوز على الانبيا الكتوه ولا الا

التطويل

الطويل الذي فيما ذكره الشيخ ابو حامد في
تعليقه وجزم به البلقيني في حواشي الرو ضة
و نبه السبكي على ان اتهامهم يخالف انهما
غيرهم كما خالف قومهم قوم غير مضر
و لا يجوز عليهم النهي فيما ذكره السبكي
و قال القاضي عياض في حديث
قول بني اسرائيل عن موسى انه ادر
و تبرية الله له الانبيا منزهون عن
النقايص في الخلق والخلق سالمون
من العاهات والمعايب و لا التفات
الى ما يقع في التواريخ من اضافة
بعض العاهات الى بعضهم بل نز هم
الله تعالى من كل عيب وكل ما ينفر
العيون او ينفر القلوب و نخص من
ذلك بما شاء من الاحكام لجعله شهادة

خزيمة بشهادة رجلين و ترخيصه في
ارضاع سالم وهو كبير و في التباحة
لخولة بنت حكيم و في تعجيل صدقة
عامين للعباس و في ترك الاحداد لاسماء
بنت عميس و في الجمع بين اسمه
وكنيته للولد الذي يولد لعلي و في المكث
في المسجد جنبا لعلي و في فتح باب من داره
في المسجد له و في فتح خوخة قبل لابي
بكر و في اكل المجامع في رمضان من
كفارة نفسه و في الاضحية بالعناق
لابي بردة بن نيار و في القعود لعقبة
ابن عامر و لزيد بن خالد و في نكاح
ذكر الرجل بما معه من القرآن فيما ذكره
جماعة و ورد به حديث مرسل قال
مكحول ليس ذلك لاحد بعد النبي صلى

الله

الله عليه وسلم و في لبس الحرير للزبير و عبد
الرحمن بن عوف فيما قال جماعة
وهو وجه عندنا و في لبس خاتم
الذهب للبراء بن عازب و في اشتراط
عائشة الولاء لموالي بريرة ولا يوفي
به فيما ذكره بعضهم و في الهرية
لثعلبة بن زيد الحارثي وذويه فيما ذهب
اليه الواقدي و في خيار الغبن لحبان بن
منقذ فيما ذكره النووي في شرح مسلم
و في التحلل بالمرض لضباعة بنت الزبير
في احد القولين و في ترك مبيت منى
لاهل السقاية لبني العباس في وجه و لبني
هاشم في اخر و لعائشة في صلاة
ركعتين بعد العصر و لمعاذ بن جبل
في قبول الهدية حين بعثه الى اليمن

وفي المستدرك وغيره عن انس
ان ام سليم تزوجت ابا طلحة على اسلامه
قال ثابت ما سمعت بامرأة قط كانت
اكرم مهرا من ام سليم الاسلام و اعادة
امراة ابي ركانة اليه بعد ان طلقها ثلاثا
من غير محلل و اسلم رجل على ان لا
يصلي الا صلاتين فقبل منه ذلك
و ضرب لعثمان يوم بدر بسهم
ولم يضرب لاحد غاب غيره رواه ابو
داود عن ابن عمر قال الخطابي هذا
خاص بعثمان لانه كان يمرض ابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بوا
بي اصحابه و يثبت بينهم التوارث
وليس ذلك لغيره قاله ابن زيد و خص
نساء المهاجرين بان يرثن دون ازواجهن

لكونهن

لكونهن غرائب لا مأوى لهن و كان انس
يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع
الفجر فالظاهر انها خصوصية له و
اصاب اطفال اهل بيته و هم رضعا
و كان يحرص على الصحابة اذا كانوا معه
على امر جامع ان يذهبوا حتى يستاذ نوه
وكانوا يقولون له يا ابي انت وامي ولا
يقال لغيره فيما ذكره بعضهم و كان
يرى من خلفه كما ينظر امامه زاد
ابن رزين وعن يمينه وعن شماله
و يرى بالليل و في الظلمة كما يرى
بالنهار و في الضوء و ريقه يعذب الماء
ويجزي الرضيع و ابطه ابيض غير
متغير اللون ولا تشعر عليه و يبلغ صو
ته و سمعه ما لا يبلغه غيره و تنام عينه

ولاينام قلبه ● وما تثاءب قط ولا احتلم
قط وكذلك الانبيا في الثلاثة وعرقه
اطيب من المسك وكان اذا مشى مع
الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه
اعلى من جميع اجالسين ولم يقع ظله
على الارض ولا راى له ظل في شمس
ولا قمر قال ابن سبع لانه كان نورا
وقال رزين لغلبة انواره ولم
يقع على ثيابه ذباب قط ولا اذاه
القمل وكان اذا ركب دابة لا تروث
ولا تبول وهو راكبها نقل ذلك
عن ابن اسحق وبنى عليه بعض
المتاخرين طوافه صلى الله عليه
وسلم على البعير فجعله من خصايصه
ولم يجوز لغيره ذلك وكان وجهه

كان الشمس تجري فيه ولم يكن لقدمه
اخمص وكانت خنصر رجله متنظا فرة
وكانت الارض تطوى له اذا مشى
واوتي قوة اربعين في الجماع و
البطش وفي رواية عن مقاتل
اعطى قوة بضع سبعين شابا وعن
مجاهد اعطى قوة بضع اربعين رجلا
من اهل الجنة كل رجل من اهل الجنة
كباقي من اهل الدنيا فيكون اوتي قوة
اربعة الاف وبهذا يندفع ما استشكل
بعضهم فقال كيف قوة اربعين فقط
وقد اوتي سليمان قوة ماية رجل او
الف رجل على ما ورد واحتاج الى تكلف
الجواب عن ذلك وورد من طرق
اتاني جبريل بقدر فاكلت منها فاعطيت

قوة اربعين رجلا في الجماع وفي لفظ فما
اريد ان اتى النساء ساعة الا فعلت
وقال القاضي ابو بكر بن الطيب
في سراج المريدين قد اتى الله رسوله
خصيصة عظمى وهي قلة الاكل
والقدرة على الجماع فكان اقنع الناس
في الغذا تقنعه العلفة • وتشبعه
الكزة وكان اقوى الناس على
الوطي ولم يرله اثر قضا حاجة بل
كانت الارض تبتلعه ويشم من
مكانه رائحة المسك وكذلك الانبيا
ولم يقع في نسبه من لدن ادم
سفاح قط وتقلب في الساجدين
حتى خرج نبيا وما افترقت فرقة
الا كان في خيرها ولم تولد ابواه غيره
وتكسرت الاصنام لمولده وولد

مختونا

مختونا ومقطوع السرة ونظيفا ما به
قذر ووقع الى الارض ساجدا رافعا
اصبعه كالمتضرع المبتهل وراث
امه عند ولادته نورا خرج
منها اضاء له قصور الشام وكذلك
امهات النبيين يرين قال بعضهم
ولم ترضعه مرضعة الا اسلمت قال
ومرضعات اربعة امه وقد ورد
احياؤها وايمانهما في حديث و
حليمة السعدية وثويبة وام
ايمن اه وكان مهده يتحرك بتحريك
الملائكة ذكر هذه ابن سبع وكان القمر
يناغيه وهو في مهده ويميل
حيث اشار اليه وتكلم في المهد
وتظله الغمامة في الحر ويميل

في الشجر اذا شق اليه وكان يبيت جا
ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه
من الجنة وكان يوعك كما يوعك رجلا
لمضاعفة الاجر وكذلك الانبيا وعم
من الاعلال الموجبة ذكر هذه القضايا
في تاريخه ورُدت اليه الروح بعد
ما قبض وخير بين البقا في الدنيا
والرجوع الى الله فاختار الرجوع
اليه وكذلك الانبيا وارسل اليه ربه
جبريل عليه السلام ثلاثة ايام في مرضه
يسأله عن حاله ولما نزل اليه ملك
الموت نزل معه ملك يقال له اسمعيل
يسكن الهوا لم يصعد الى السما قط ولم
يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط
وسمع صوت ملك الموت باكيا عليه

ينادي

ينادي واحمداه وصلى عليه ربه
والملائكة وصلى عليه الناس افواجا
بغير امام وقالوا انتم امامكم حيا وميتا
وبغير دعا الجنازة المعروف و
كررت الصلاة عليه حتى فرغت
الرجال ثم النساء ثم الصبيان ولا
تكرر على غيره عند مالك وابي حنيفة

وعد طائفة من خصائصه

انه لم يصل عليه اضلالا وانما كان الناس
يدخلون ارسالا فيدعون وينصرفون
وعلل بانه لفضله غير محتاج
لذلك وترك بلا دفن ثلاثة ايام
ودفن بالليل وذلك في حقه غيره
مكروه عند الحسن وخلاف الاولى
عند سائر العلما ودفن في بيته

حيث قبض و كذلك الانبيا و الافضل
في حق من عداهم الدفن في المقبرة
و فرش له في لحده قطيفة قال وكيع
هذا للنبي خاصة و يكره ذلك لغيره بالاتفاق
و عند الحنفية والمالكية من خصايصه
انه غسل في قميصه وقالوا يكره
ذلك في حق غيره و اظلمت الارض
بعد موته و لا يضغط في قبره
و كذلك الانبيا و لم يسلم من الضغطة
لا صالح ولا غيره سواهم و في
التذكرة للقرطبي الا فاطمة بنت
اسد بن كنته صلى الله عليه وسلم و
تحرم الصلاة على قبره و اتخاذه
مسجدا قال الاوزاعي و يحرم
البول عند قبور الانبيا و يكره عند

قبور

قبور غيرهم و لا يبلى جسده و كذلك
الانبيا لا تاكل لحومهم الارض و لا
السباع و لا خلاف في طهارة ميتهم
و في غيرهم خلاف و لا يجري في
اطفالهم التوقف الذي لبعضهم
في غيرهم و لا يجزي لمضطر اكل
ميتة بني و هو حي في قبره بصلاة
فيه باذان و اقامة و كذلك الانبيا
و لهذا قيل لا عدة على ازواجه
و و كل بقبره ملك يبلغه صلاة
المصلين عليه و تعرض عليه
اعمال امته و يستغفر لهم و
المصيبة بموته عامة لامته
الى يوم القيامة و جواز التضحية
عنه بعد وفاته فيما ذكره البلقيني

ومن راه في المنام فقد راه حقا و ان
الشيطان لا يتمثل في صورته و من
امره بامر في المنام وجب عليه امتثاله
في احدي الوجهين واستحب في الاخر
وورد ان اول ما يرفع رؤيته في المنام
والقرآن والحجر الاسود وقراءة احاديثه
عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن في
احدي الروايتين و لا تاكل النار
شيأ من وجهه وكذلك الانبياء و
التسمي باسمه مبمون ونافع
في الدنيا والاخرة و يكره ان يحمل في الخلا
ما كتب عليه اسمه و يستحب
الغسل لقراءة حديثه و الطيب
و لا ترفع عنده الاصوات و يقرأ
على مكان عال و يكره لقارئه ان يقوم

لاحد

لاحد و حملته لا تزال وجوههم
نضرة لقوله صلى الله عليه وسلم نضر
الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها
الى من سمعها كما سمعها و اختصوا
بالتلقب بالحافظ و امر المؤمنين
من بين سائر العلماء و يجعل كتبه على
كرسي كالمصحف و تثبت الصحبة
لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم لكملة
بخلاف التابعي مع الصحابي فلا
تثبت الابطول الاجتماع معه على
الاصح عند اهل الاصول و الفرق
لعظيم منصب النبوة ونورها
فيمجرد ما يقع بصره على الاعرابي
الجلف ينطق بالحكمة و اصحابه
كلهم عدول فلا يبحث عن عدالة

احد منهم بما يحدث عن سائر الرواة ولا يفسقهم
بارتكابه ما يفسق به غيرهم بما ذكره في
شرح جمع الجوامع **وقال محمد بن**
كعب القرظي اوجب الله لجميع الصحابة
الجنة والرضوان في كتابه لمحسنهم
ومسيئهم **و** شرط على من بعدهم
ان يتبعوهم باحسان **و** لا يكره للنساء
زيارة قبره كما يكره لهن زيارة سائر
القبور بل يستحب كما قال القرافي في
نكته انه لا شك فيه **و** المصلي بمسجده
لا ينصرف عن يساره بما هو السنة
في سائر المساجد **و** لو بنى مسجده
الى صنعاء اتاه مسجده **و** لا يفتح
فيه باب ولا خوخة ولا كوة بحال **و**
وكل بشفتي كل انسان ملكان ليس

يحفظان الا الصلاة عليه خاصة **ومن**
خصائصه وجوب الصلاة عليه
في التشهد الاخير عندنا عدها في
الخادم اخذا من الحلبيات للسبكي **و**
كما ذكر عند الحليمي **و** الطحاوي
لانه ليس باقل من تشميت القاعط
و اختاره من المتاخرين القاضي
تاج الدين السبكي **و** من صلى عليه
عند الامر الذي يستقذر او
يضحك منه او جعل الصلاة عليه
كناية عن شتم الفقير كفر ذكره
الحليمي ونقله في الخادم **و** من
حكم عليه وكان في قلبه حرج
من حكمه كفر بخلاف غيره من الحكام
ذكر الاصطخري في ادب القضاء

خصايصه ان الامام بعده لا يكون الا واحدا
ولم تكن الانبيا قبله كذلك قال ابن سراقة
في الاعداد وجواز الوصية لا له مطلقا
وفي غيره وجه انها لا تصح لايهام اللفظ
وتردده بين الوراثة والذين ذكروه في
باب الوصية وان اله لا يكافئهم في
النكاح احد من الخلق ذكروه في باب
النكاح ويطلق عليهم الاشراف والواحد
شريف وهم ولد علي وعقيل وجعفر
والعباس كذا مصطلح السلف وانما
حدث تخصيص الشريف بولد الحسن
والحسين في مصر خاصة من عهد الخلفا
الفاطمي وذكر صاحب الفتاوى
الظهيرية من الحنفية ان من خصايصه
صلى الله عليه وسلم ان ابنته فاطمة

رضي الله عنها لم تحض ولما ولدت طهرت
من نفاسها بعد ساعة حتى لا تفوتها
صلاة قال ولذلك سميت الزهرا وقد
ذكره من اصحابنا المحب الطبري في ذخا
العقبى واورد فيه حديث انها حورا
ادمية طاهرة مطهرة لا تحيض ولا يرى
لها دم في طمث ولا في ولادة وفي
الدلايل للبيهقي انه صلى الله عليه
وسلم وضع يده على صدرها ورفع
عنها الجوع فما جاعت بعد وفي
مسند الامام احمد وغيره انها
لما احتضرت غسلت نفسها
اوصت ان لا يكشفها احد قد فنها
علي رضي الله تعالى عنه بغسلها ذلك
وذكر الامام علم الدين العراقي ان فاطمة

واخاها ابراهيم افضل من الخلفا الاربعة
باتفاق ونقل عن مالك انه قال لا
افضل على بضعة النبي صلى الله عليه
وسلم احدا وفي معاني الاثار للطحاوي
قال ابو حنيفة كان الناس لعايشة
محرما فمع ايهم سافرت فقد سافرت
مع محرم وليس الناس لغيرها من
النساء كذلك ومما اورده رزين في
خصايصه ان شيا سقط من شعره
في النار فلم تحترق وانه مسح بيده
راس اقرع فنبت شعره في وقته و
وضع لعقه على المريض فعقل من
ساعته وغرس نخلا فاثمرت
من عامها وهز يده عمر
فاسلم من ساعته وانه كان اصبعه

المسبحة

المسبحة اطول اصابعه وما اشار بها الى
شيء الا اطاعه ولا وطيء على صخر الا اثر
فيه او في نخل الا وبورك فيها وانه كان اذا
تبسم في الليل اضاء البيت وانه كان
يسمع خفيق اجنحة جبريل وهو يقدو
في سدرة المنتهى ويشم رايحته
اذا توجه بالوحي اليه وانه ما التصق
ببدنه مسلم فتمسه النار وكان فيئة
المسلمين يتجيزون اليه وكان قليل
الكلام فاذا امر بالقتال شمر وحرم على
الناس دخول بيته بغير اذنه وطول
القعود فيه اه وفي نكت الحاوي
للناشري وروي انه صلى الله عليه وسلم لم
يصل على ابنه ابراهيم قال بعض العلما
لانه استغنى بنبوة ابيه عن قربة الصلاة

كما استفى الشهيد بقربة الشهادة
وفي المستدرك عن انس انه صلى
الله عليه وسلم صلى على حمزة ولم يصل
على احد من الشهداء غيره وفي حديث
انه كبر عليه سبعين تكبيرة وفي اخر انه
صلى الله عليه وسلم صلى عليه سبعين
صلاة وفي الصحيحين وغيرهما من
حديث عقبة بن عامر انه خرج يوما
فصلى على اهل احد صلاته على الميت
وذلك قريب موته بعد ثمان سنين من
دفنهم وفي الصحيح انه خرج الى اهل
البقيع وصلى عليهم قال القاضي عياض
عن بعضهم يحتمل ان تكون الصلاة
المعلومة على الموتى ويكون هذا
خصوصا له ويكون اراد ان يعمهم

بصلاته

بصلاته اذ فيهم من دفن وهو غايب
اولم يعلم به فلم يصل عليه فاراد ان تعمهم
بركته ومن الخصايص انه يجوز ان
يقال للنبي صلى الله عليه وسلم احلم بما تشا
فما حلمت به فهو صواب موافق
لحكمي على ما صححه الاكثرون في الاصول
وليس ذلك للعالم على ما اختاره السمعاني
لقصور رتبته وذهب طايفة الى ان
من خصايصه امتناع الاجتهاد له
لقدرته على اليقين بالوحي ولغيره
في عصره لقدرته على اليقين بتلقيه
منه واجمعوا على انه لا ينعقد الاجماع
في عصره وفي شرح المنار للسكاكي
الالهام حجة على الملهم وغيره ان كان
الملهم نبيا وعلم انه من الله تعالى

لا ان كان وليًا وفي تفسير ابن المنذر
عن عمرو بن دينار ان رجلا قال لعبد احلم
بما اراك الله فقال انما هذه للنبي صلى
الله عليه وسلم خاصة وفي سنن سعيد
ابن منصور عن سعيد بن جبير قال
ما سمعنا قط ان نبيا قتل في الجهاد
وفي المبسوط من كتب الحنفية عن
بعضهم ان الوقف انما يلزم من الانبيا
خاصة دون غيرهم وحمل عليه
حديث لا نورث ما تركنا صدقة وجعله
هذا القايل مستثنى من قول ابي
حنيفة ان الوقف كما يلزم وفي تفسير
ابن المنذر عن جريج كانوا اذا دخلوا
على النبي صلى الله عليه وسلم بدأهم
بالسلام فقال سلام عليكم واذا لقيهم

وقد ذكر

وقد ذكر ايضا لقوله تعالى واذا جاءك الذين
يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم وفي
هذه خصيصتان ابتداؤه بالسلام
على الداخل والمار والسنة في حقنا ان
الداخل والمار هو الذي يبدأ ووجوب
الابتداء عليه للامر به في الاية وليس
احد من الامة يجب عليه الابتداء ومن
خصايصه انه يجوز له رؤية الله تعالى
في المنام ولا يجوز ذلك لغيره في احد
القولين وهو اختياره وعليه ابو
منصور الماتريدي وفي الرسالة
للامام الشافعي لا يحيط باللغة الا نبي و
في المستدرك حديث ليس للنبي ان يدخل
بيته من وقا وقال ابن عباس رضي الله
عنهما ما تتوريني قط وقال قتادة

انما عبارة الرويا يا لفلان فيحق الله منها
ما يشا ويبطل ما يشا قال ابن جزي
هو كذلك في غير الانبيا واما الانبيا فما
عبروه كابن لاحاله وكذب ثعلبة بن
حاطب فامتنع من اخذ الزكاة منه
عقوبة له فلم يقبلها منه ابو بكر ولا
عمر ولا عثمان حتى مات خلافته و
كذبت تميمة بنت وهب فامتنع من
ردها الى مطلقها رفاعة فلم يراجعها
اليه ابو بكر ولا عمر وقال لها عمر ليتني ايتني
بعد هذه لارجمنك وعذل رجل زمانا
بي شعوبا اتي به فقال له كنت
تجي به يوم القيمة فلن اقبله منك وقال
ابن عباس كل يوخذ من قوله ويترك
الا النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبا س

في قول

في قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن
خلفه يحفظونه من امر الله هذه للنبي صلى
الله عليه وسلم خاصة وفي مستدرك الحاكم
حديث نضرت بالصبا ونصرت عذابا
على من قبلي وفي اثران الله صلى الله
عليه وسلم في اعلا ذروة في الجنة وفي
الحديث مثل اهل بيتي مثل سفينة
نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها
غرق وان من تمسك بهديهم و
بالقران لم يضل وانهم امان للامة
من الاختلاف وانهم سادة اهل الجنة
وان الله وعدان لا يعذبهم وان من
ابغضهم ادخله الله النار ولا يدخل
قلب احد الايمان حتى يحبهم لله ولقرا بتم
منه صلى الله عليه وسلم وان من قاتلهم
كان كمن قاتل مع الدجال وان من صنع

الى احد منهم يدا مافاه صلى الله عليه وسلم يوم
القيامة و انه ما منهم احد الا وله شفاعة
يوم القيامة و ان الرجل يقوم لاخيه
من مجلسه الابني هاشم فانهم لا يقو
لاحد و شرع في عهده احكام ثم نسخت
فعمل بها اصحابه ولم يعمل بها احد من
بعدهم منها فسخ الحج الى العمرة عند
الجمهور و متعة النساء عند اكثر
الامة و متعة الحج فيما ذهب اليه
عمر و عثمان و ابوذر و في مسلم
عن ابي ذر قال لا تصلح المتعتان
الا لنا خاصة و الخلع فيما ذهب
اليه ابوبكر بن عبد الله المزني و
قراءة القرآن بالمعنى و وجوب
الضيافة و انفاق الفضل و

استرقاق

استرقاق المديون و انه لا غسل الامن
الانزال و التخيير بين صوم رمضان
والفدية و تحريم زيارة القبور و ادخار
الاضحية فوق ثلاث و الانتباذ في
الاوعية و نكاح الزاني العفيفة
والزانية العفيفة و القتال في الشهر
الحرام و وجوب الوصية للوالدين و
الاقربين و اعتداد المتوفى عنها
حولا و مصابرة العشرين مائتين
و القسمة من التركة لمن حضر
و استيذان الارقاء والصبيان في الا
الثلاثة و قيام الليل الا قليلا و
الارث بالحلف و بالهجرة و المحاسبة
بحديث النفس و الحبس في الزنا
و التعزير باتلاف المال و شهادة

وقاء

الكفار و صلاة المأمومين جلوسا خلف
الامام الجالس وان لم يكن لهم عذر و
الخطبة للجمعة بعد الصلاة و الوضو
مما مسته النار و كراهة اكبوة وقت
الخطبة و تحريم تحلي النساء بالذهب
و تحريم المسئلة لمن عنده غدا يومه
وعشاؤه و قتل شارب الخمر في
الرابعة و المنع من دفن الموتى في
اوقات الكراهة و ذهب المالكية
الى ان حد يث لا يجلد فوق عشرة
اسواط الا في حد كان مختتما يزمنه
صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفي الجاني
منهم هذا القدر و من خصايصه
فيما يلي القاضي بعياض انه لا يجوز لاحد
ان يؤمه لانه لا يصح التقدم بين

يديه

يديه في الصلاة ولا غيرها لا لعذر ولا
لغيره و قد نهى الله المؤمنين عن
ذلك ولا يكون احد شافعا له وقد
قال ابتكم شفعا وكم و لذلك قال ابو
بكر الصديق رضي الله عنه ما كان
لابن ابي قحافة ان يتقدم بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم و خص
اهل بدر من بين اصحابه بان يزاد
في الجنازة على اربع تكبيرات تمييزا
لهم لفضلهم و من خصايصه ان
من اصحابه من اهتز العرش له عند
موته فرحا بلقائه ربه روحه و حضر
جنازته سبعون الفا من الملايكة لم
يطؤا الارض قبل موته و من غسلته
الملايكة و من يشبه جبريل وابراهيم

وبنوح وبموسى وعيسى وبيوسف ولقمان
الحكيم وبصالح ويأسين وفي طبقات
ابن سعد عن عمران بن سليمان قال
الحسنى والحسنى اسمان من اسماء
اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية و فيها
عن سعيد بن المسيب انه كان لا يستحب
ان يسمي ولده باسماء الانبيا وفي جامع
النووي ومصنف عبد الرزاق
عن ابن المسيب انه راى قوما يسلمون
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما
يمكث نبي في قبره اكثر من اربعين يوما
حتى يرفع و اورده امام الحرمين في
النهاية والرافعي في شرح حديث انه
صلى الله عليه وسلم قال انا اكرم على ربي
من ان يتركني في قبري بعد ثلاث وفي

كفاية

كفاية المنقذ للبافعي قال بعضهم
لليقين اسم ورسم وعلم وعين
وحق فالاسم والرسم للعوام والعلم
علم اليقين للاولياء وعين اليقين
لخواص الاولياء وحق اليقين للانبيا
وحقيقة حق اليقين اختص بها
نبينا صلى الله عليه وسلم وقال الشيخ
تقي الدين بن عطاء الله الانبيا يطالعون
بمثالها و قال اليافعي ايضا فرق الشيخ
عبد القادر الجيلاني بين ما تسبق
الانبيا وما تتبعه الاولياء بان وحي
الانبيا يسمى كلاما والهام الاولياء
يسمى حديثا فالكلام يلزم تصديقه
و من رده كفر و الحديث من رده لم
يكفر وقال ابو عمر الدمشقي هـ

الصوفي فرض الله تعالى على الانبيا اظهار
المعجزات ليومنوا بها وفرض على الاوليا
كتمان الكرامات ليثلا يفشوا بها وقال
ابو العباس المروزي الشبارى الخطرة
للانبيا الوسوسة للاوليا الفكر
للعوام وقال النسفي في بحر الكلام
ارواح الانبيا تخرج من جسدها
وتصير مثل صورتها مثل المسك
والكافور وارواح الشهدا من
جسدها وتكون في اجواف طير خضر
ومن خصايص الانبيا عليهم
الصلاة والسلام انهم ينصب لهم
في الموقف منابر من ذهب يجلسون
عليها وليس ذلك لاحد سواهم
وقال سعيد بن المسيب لا اعتكاف

الا في مسجد نبي اخرجه النسائي في حديث
قتيبة وفي كرامات الاوليا الخال
ولد السني عن بشر بن الحارث انه ذكر
عنده هذه الاحاديث في اجابة
الدعا وغيره فقال لست انكر من
هذا الا شيئا في الترهيب والمشي على
الماء فانه لم يقطه الا الانبيا وقال
النووي في حديث ما من مولود
الا تنسه الشيطان الا مريم وابنها
ظاهر هذا الحديث اختصاص هذه
الفضيلة بعيسى وامه اشار القا
عياض الى ان جميع الانبيا يشاركونه
فيها وفي حاشية الكشاف للطيبي
في قوله تعالى الا تخفف الله عنكم
روي التلبي عن النضر اباذي هذا

التخفيف كان للامة دون الرسول صلى
الله عليه وسلم ومن لا يثقله حمل امانة
النبوة كيف يخاطب بتخفيف اللقا
للاضداد وكيف يخاطب وهو الذي
يقول بك اصول وبك اجول ومن كان
به هذا كيف يخفف عنه او يثقل
عليه وفي تاريخ ابن عساكر
عن ابي حاتم الرازي قال لم يكن في
امة من الامم منذ خلق الله ادم
امة يحفظون اثار نبيهم غير هذه
الامة فقيل له يا ابا حاتم رب مار ووا
حديثا لا اصل له فقال علما وهم
يوقفون الصحيح من السقيم فروايتهم
الحديث الواهي للمعرفة ليتبين لمن
بعدهم انهم ميزوا الاثار وحفظوها

وقال السبكي انه متى صلى مع النبي صلى
الله عليه وسلم وقام معه الى خامسة
عامدا او سلم من ثنتين عامدا لم تبطل
صلاته لانه يجوز ان يوحى اليه بالزيادة
او النقصان اما بعده صلى الله عليه وسلم
فمتى تابع المأموم الامام في ذلك عمدا
بطلت صلاته وذكر العراقي في شرح
السنن من خصايصه صلى الله عليه
وسلم الانفراد في السفر وحده لامنه
من الشيطان بخلاف غيره وقال ابن
دحية في التنوير خص الله نبيه
صلى الله عليه وسلم بالف خصلة منها
صلاة الله تعالى والملايكة عليه ومنها
الرؤية والقرب والدنو والشفاعة
والوسيلة والفضيلة والدرجة

الرفيعة و البراق و المعراج و الصلاة
بالانبيا و الاسرا و اعطا الرضا و
القبول و الكوثر و سماع القول و
اتمام النعمة و العفو عما تقدم و ما
تاخر و شرح الصدر و وضع الوزر
و رفع الذكر و عزة النصر و
نزول السكينة و اتيان الكتاب و
السبع المثاني و القرآن العظيم و
ان بعثه رحمة للعالمين و الحكم
بين الناس بما اراه الله وليس ذلك
لغيره من الانبيا عليهم الصلاة
والسلام حسب ما نطق به القرآن
العظيم و القسم باسمه و اجابة
دعوته و الشهادة بين الانبيا
والامم يوم القيمة و المحبة و الخلة

وغير

وغير ذلك مما لا يحصى لكثرة انتهى شرح
وقفت على كتاب حسن الاقتضاب
لما يتعلق بالاختصاص للشيخ بدر
الدين الدماميني فوجدته قال فيه من
خصايصه صلى الله عليه وسلم وجوب
وقايته بالنفس قال ابن المنير اوجب
الله تعالى في حقه عليه الصلاة والسلام
ان يؤثر على النفس وان يكون احب الي
كل موجود من نفسه ولهذا قال سعد
يوم احد نحري دون نحرك فهذا من
خصايصه و لا خلاف ان هذا لا يجب
لغيره و هل يجوز ان يفعل بغيره الظاهر
انه لا يجوز بالقياس على عدم جواز
الايثار بالماء في الطهارة والشرب اذا
افضى الى هلاك صاحب الماء قال وانظر

هل في منعه من نكاح الامة وتقليلهم بان
من تزوج امة كان ولده منها رقيقا
و منصبه صلى الله عليه وسلم يتنزه عن
ذلك هل فيه اشارة الى منع الشريف
الحسني او الحسيني من تزوج الامة
لانه مفض الى ان يكون ولده منها رقيقا
و يجل منصب الخلق صلى الله عليه
وسلم عن ان يسترق احد من ذريته
و لما تكلم ابن المنير في شرح البخاري
على الحديث المذكور في باب من ملك
من العرب رقيقا وفي قوله صلى الله
عليه وسلم اعتقها فانها من ولد
اسمعيل قال تملك العرب لا بد عندي
فيه من تفضيل وهو تخصيص
الشرف من ولد فاطمة فلو فرضنا ان

حسينيا

حسينيا او حسينا تزوج امة لا استبعد
الخلاف في ان ولده منها ليسترق بدليل
قوله عليه الصلاة والسلام اعتقها فانها
من ولد اسمعيل فاذا كان كونها من ولد
اسمعيل يقتضي الاستحباب فكونها
بالمثابة التي ذكرناها يوجب الحرمة حتما
والخلاف فيه صعب عسر قال ومن خصائصه
انه لم يكن يمر في طريق فيتبعه فيه احد الا
عرف انه سلكه من طيبه ذكره البخاري في تاريخه
الكبير عن جابر قال اسحق بن راهويه كانت
تلك الرائحة بلا طيب وقد عد بعضهم
ذلك في خصائصه اه وفي تذكرة الشيخ بدر
الدين بن الصاحب ما نصه كانت همم
الانبيا متوجهة الى طلب رجل يقص عليهم
اخبار الاولين والاخرين فجا النبي صلى الله
عليه وسلم بتلك الهمم كلها فقص القصص

وملا الوجود خيرا **وقال** ابن السبكي في التوشيح
سمعت الوالد يقول وقد سيل عن العلقة
السوداء التي اخرجت من قلبه عليه الصلاة
والسلام في صغره حين شق فؤاده الشريف
وقوله المذكر هذا حظ الشيطان ان تلك
العلقة خلقها الله تعالى في قلوب البشر
قابلة لما يلقيه الشيطان فيها فازيلت
من قلب النبي صلى الله عليه وسلم فلم يبق
فيه مكان قابل ان يلقي الشيطان فيه
شيا قال هذا معنى الحديث ولم يكن
للشيطان فيه حظ قط وانما الذي
نفاه المذكر امر هو في الجبلات البشرية
فازيلت القابل الذي لم يكن يلزم
من حصوله حصول القذف في القلب
قلت له فلم خلق الله تعالى هذا القابل
في هذه الذات الشريفة وما يمكن انه لا
يخلقه الله فيها فقال لانه من جملة الاجزاء
الانسانية فخلقه تكملة للمخلق الانساني
ولا بد منه ونزعه كرامة ربانية طرات

بعده

بعده **وقد راى** الاخ الوالد بعد موته
وعليه انوار فوقع في نفسه انها بركة
هذا البحث **وقال ابن السبكي** في
الطبقات لم يثبت عندي ان وليا
حي له ميت من اهل زماننا كثيرة
بعد ما صار عظما رميما ثم عاش
بعد ما حي زمانا كثيرا فهذا القدر لم
يبلغنا ولا اعتقده وقع لاحد من الاولياء
ولا شك في وقوع مثله للانبياء عليهم
الصلاة والسلام فمثل هذا يكون معجزة
ولا تنتهي اليه الكرامة اهـ والله سبحانه
وتعالى اعلم وصلى الله
على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
اجمعين وسلام
على المرسلين
والحمد لله
رب
العالمين

قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات